

بها ولو نها ملاحي والمهو بهذا التفسير المذكور يمكن زواله
منها ويخرجها عنه فتصير خارجة عن كونها ملاحي وينزل المهي
عن سماعها بها والا لكان العبد مكلفا في الشئ بما ليس في قدرته
ومطلوباً منه ما لا يمكنه والله تعالى يقول لا يكلف الله نفسا الا
وسعها وبيان ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كل هو ابن
ادم حرما الا ثلاثا الحديث فقد نزل الله تعالى الحيد على لسان
نبيه عليه السلام ان يخرج عن المهي في كل شئ على العموم الا
في ثلاث والله تعالى لا يلزم عبد بشئ الا اذا ملكه ذلك الشئ
والا اذا كلف الله تعالى العبد بما ليس في وسعه وهو خلاف
ما اخبر عنه تعالى فتقرر ان خروج هذه الالات المطربة
بجميع انواعها عن كونها ملاحي وعن استعجالها بالهوا شرعا
وعقلا وعارة كما لا يخفى على احد من اهل العقل والانصاف
في الدين واذا خرجت عن المهي كانت مباحة من غير شبهة
والمباحات تصير طاعات بالنيات الصالحات ولا التقات لما تقرر
عنه الجهلة من العلماء العوام الذينهم كما هو صريح نعام من ان
حرمة سماع الالات المطربة حرمة عينية كحرمة الخمر والزنا
واستدل الله على ذلك بالاحاديث المطلقة في النهي فان
جميع ما استدلوا به من ذلك مقيد لو عقلوا ما يذكر الخمر
ونحوه واما بلفظ الملاحي والحديث المطلق في ذلك قيدته
العلماء بما وصل اليهم من احاديث اخر والا احاديث يفسر
بعضها بعضا كالايات القرآنية والعجب من الشيخ ابن حجر

١٧ امر يمكن هو

المهي

الهيتمى رحمه الله تعالى فانه ذكر في مقدمته رسالته التي سماها
كفي الرجوع احاديث فيها صريح الحرمة في الدق والطلق مطلقا يظهر
تقول الحرمة المطلقة ثم صرح بعد ذلك باباحة الدق مطلقا في
الاصح ولو كان له جلا جل كما سنده كره عنه وعلى كل حال فلا يعنى
لحرمة هذه الاخشاب المصنوعة على هذه الاشكال ولا معنى لحرمة
صوتها الخارج عنها لذاته شرعا ولا عقلا ولا عادة وانما الحرمة
حيث وردت كانت مستندة للسمع من حيث صرره بالمكلف
وذلك كان لهوا عن ذكر الله تعالى او عن قرصه وواجباته
اذا الشارع لا يحرم الا ما اوجب ضررا في العقل والخير او النسب
كالزنا والقتل والخبيثة او الدين كترك الفروض والواجبات
او المال كالسرقة والربا والنفس كالقتل والقطع ومن عرف
مقصد الشارع بتعريفه تعالى عرف ما قلناه واهل الجهل
والغفاد ليس كلامنا معهم كما قال في عباد الرحمن واذا خاطبهم
الجاهلون قالوا اسلاما وقال سلام عليكم لا يتبعي الجاهلين
ومن ثم قال الشافعي رحمه الله تعالى ما باحتي جاهل الا
تلبتي ولا باحتت عالم الا غلبته والعجب ايضا من الشيخ ابن حجر
رحمه الله فانه بعد ان اطلق الحرمة في سماع الالات في رسالته
المذكورة قال بعد ذلك في سياق سماع الغنا والترامير والمعروف
وسائر الملاحي ولستنا حرم مطلق السماع الغنا ولا نعقد ان
ما يفعل من ذلك كله لفساد وضياح بل منهم الجاهلون وهم
حزب الله الا ان حزب الله هم الغالبون انتهى كلمة فانظر قوله

